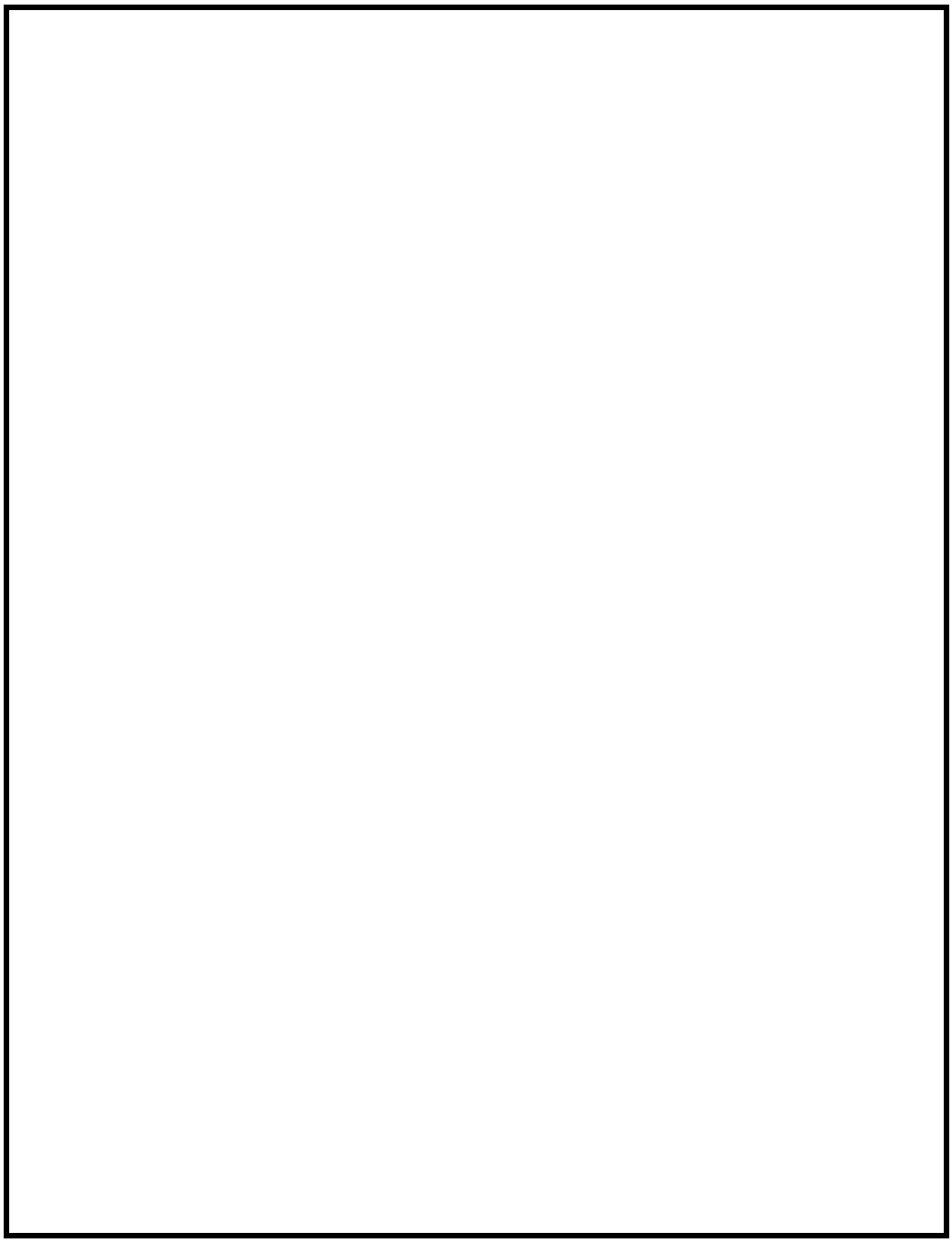

الطبعة الأولى
٢٠٠٦م

المكتب التنفيذي
ص.ب: ٢٦٣٠٣ ـ المنامة ـ مملكة البحرين
هاتف: ١٧٥٣٠٢٠٢ ـ فاكس: ١٧٥٣٠٧٥٣ ـ برقياً: تنفيذ
البريد الإلكتروني: bhglcl@batelco.com.
الموقع على شبكة الإنترنت: www.gcclsa.org

سلسلة
المطبوعات الوثائقية

تصدر عن

المكتب التنفيذي
لمجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية
بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

مخصصة لنشر

نص
الوثائق والقرارات
والسياسات والقوانين
الاسترشادية والمبادئ
والأطر والنظم
واللوائح النموذجية
التي يعتمدها المجلس

العدد (٣٠) شعبان ١٤٢٧ هـ - الموافق سبتمبر ٢٠٠٦م

تقديـم

أدركت دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية مدى أهمية المنشآت الصغيرة والمتوسطة في تحقيق الأهداف الاقتصادية والتنموية للدول والمتمثلة في تنويع مصادر الدخل، وخلق المزيد من فرص العمل الواعد للشباب، واستغلال الموارد المحلية، والمضي قدماً في عملية توطين الوظائف، والحصول على توزيع أكثر عدالة في الدخل. حيث أصبحت المنشآت الصغيرة والمتوسطة الأداة الرئيسية في دول العالم لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لدورها في توسيع القاعدة الاقتصادية، ويتطلب تحقيق هذه الأهداف التنموية العمل على تنمية وتطوير منظومة متكاملة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

ونظراً لضرورة توافق البرامج و السياسات الخاصة بهذه المنشآت مع سياق السياسات الاقتصادية لدول المجلس لكي تأتى بالثمار المرجوة. إذ أن غياب هذا التوافق سوف يعيق دور هذه البرامج أو السياسات ويجعلها عبئاً على التوظيف الطبيعي للموارد الاقتصادية. مع تأكيد أهمية صياغة نظم و قواعد مرنة، وتسهيل بث المعلومات بما يحقق فائدة أكبر وذلك بدلاً من اللجوء إلى استخدام أساليب المساندة المعقدة أو المكلفة.

ويهدف هذا الإطار الاسترشادي للمنشآت الصغيرة ليكون أداة تنسيق ومرجعية لصانعي القرار فيما يتعلق بالمنشآت الصغيرة، ومرجعاً عاماً لتقييم السياسات الأكثر اختصاصاً ، ومساعدة أصحاب

الأعمال الصغار أو المهتمين بالمنشآت الصغيرة لمعرفة أهم متطلبات نجاح المشاريع الصغيرة وأهم معوقاتها، بجانب الشروط المطلوب توافرها لاستمرار هذه المشاريع أو لتمويلها ودعمها، فضلاً عن ابراز أهمية ودور المشاريع الصغيرة في الاقتصاد الوطني ومساهمتها في توفير فرص عمل جديدة ودعم الصادرات وجذب المدخرات وبشكل عام تأثيرها الايجابي في التنمية الشاملة.

المكتب التنفيذي

الإطار الاسترشادي
للمنشـــآت الصغيـــرة
في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

المحتويات	الصفحة من - إلى
- التعريف.....	١١-١٢
- الأهداف العامة للمنشآت الصغيرة	١٣-١٥
- المشكلات التي تعاني منها المنشآت الصغيرة	١٦-١٨
- مرتكزات تطوير ودعم المنشآت الصغيرة بدول المجلس..	١٩-٣٠
- المنشـــآت الصغيرة في ظل اتفـــاقيات منظمـــة التجـــارة العالمية.....	٣١-٣٣

****

التعريف

رغم الاختلافات الموجودة في تعريف وتحديد وتصنيف المنشآت إلى صغيرة ومتوسطة وكبيرة نظراً للاختلاف بين القطاعات، الصناعية والخدمية وحسب امكانات وظروف كل دولة ومرحلة النمو التي تمر بها، وطبيعة اقتصادها، وهياكل الأسواق القائمة بها، إلا أن وجود تعريف موحد يعتبر أساسي و حيوي إذا ما تم صياغة سياسة متماسكة و متناسقة لدعم المنشآت الصغيرة و المتوسطة.

ويعتمد إيجاد تعريف مناسب على عدة عوامل، منها توافر المعلومات ودقتها، وحجم البناء الهيكلي للمنشآت في الدولة (أو بداخل قطاعات العمل)، وأهداف السياسات الحكومية في تقديم خدمات أو امتيازات تخص هذه الفئة من المنشآت.

غير أنه وبصفة عامة يمكن تعريف المنشآت الصغيرة بأنها: " تلك الأعمال التي يشغلها ويديرها شخص واحد أو عدد قليل من الأشخاص بصفة مباشرة، أو التي تحتاج إلى مبلغ صغير كرأس مال، بالإضافة إلى ذلك،هناك عدد من المعايير الكمية والنوعية المستخدمة لتحديد مفهوم المشاريع الصغيرة والتي منها على سبيل المثال:

- حجم المنشأة.
- عدد العاملين.
- رأس المال المستثمر والأصول.

- قيمة المبيعات والحصة السوقية.
- حجم الأرباح.
- حجم الإنتاج والقيمة المضافة.

لذا فلا بد من وضع تعريف موحد للمنشآت الصغيرة، مما يحقق تحسين القدرة على تخطيط وتنسيق وإدارة الجهود التنموية الخاصة بتلك المنشأت، واعتماد تصنيف موحد لتلك المنشآت **ويقترح أن يكون تعريف المنشأة الصغيرة هي المنشأة التي لا يتجاوز عمالها (١٠) عمال، ويترك لكل بلد تحديد ما تراه مناسباً بشأن رأس المال حسب واقعها الاقتصادي .**

الأهداف العامة للمنشآت الصغيرة

أولاً - المساهمة في تنويع مصادر الدخل، من خلال إنتاج السلع البديلة للواردات، وامداد المشروعات الكبيرة بما تحتاجه من مدخلات إنتاج، إضافة إلى إمكانية توسيع الأنشطة التصديرية لهذه المنشآت، بحيث تدعم مساهمة القطاع الخاص في الناتج المحلي الإجمالي.

ثانياً - دعم سياسات الدولة لتعظيم مساهمة القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي.

ثالثاً - المساهمة في توفير فرص العمل للمواطنين. ففي ظل الزيادة المطردة في أعداد الخريجين من الجامعات والمعاهد والكليات التقنية، فقد أصبح من الضروري البحث عن قنوات تستوعب مخرجات التعليم والتدريب. وقد أثبتت تجارب الدول المتقدمة أن المنشآت الصغيرة والمتوسطة قادرة على توفير الكثير من فرص العمل نظراً لكثافة العمل بها.

رابعاً - إتاحة الفرص الواعدة للشباب الراغب في إقامة مشاريع إنتاجية وخدماتية متميزة ومتفردة وبما يساعد على تطوير الابداعات والابتكارات الفنية الشخصية لديهم، وتطوير المهارات الوطنية، وتقليل نسبة البطالة في صفوف المواطنين.

خامساً - المساهمة في خلق هيكل صناعي متكامل قادر على جذب الاستثمارات المحلية والأجنبية، عن طريق تكامل المنشآت الصغيرة والمتوسطة مع المنشآت الكبيرة، باعتبار أن المنشآت الصغيرة تستطيع أن توفر المنتجات والخدمات التي تحتاجها المشروعات الكبيرة.

سادساً - المساهمة في التنمية الإقليمية، فانتشار المنشآت الصغيرة والمتوسطة وتوزعها في المناطق والمدن المختلفة، مهما كان نوع النشاط الذي تمارسه، يساعد على تحقيق تنمية أكثر عدالة و توازناً بين المناطق.

سابعاً - تشجيع المشروعات التي تعمل على الترابط بين الصناعات، واحلال المنتجات المحلية محل الواردات، واستخدام مواد خام محلية وكذلك زيادة الصادرات.

ثامناً - تأثير المنشآت الصغيرة والمتوسطة على بعض المتغيرات الاقتصادية، من خلال المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي، وفي تعبئة المدخرات الوطنية، وزيادة حجم الاستثمارات المحلية، ودعم القيمة المضافة، وبالتالي تحسين الميزان التجاري عن طريق المساهمة في خفض الواردات وزيادة الصادرات.

تاسعاً - تشجيع الأفراد على القيام بأنشطة ذات عائد يساعدهم في رفع مستوى معيشتهم ويخلق لهم فرص عمل ودخول ثابتة، وتطوير المهارات الفنية والإدارية لصغار المستثمرين.

عاشراً - المساعدة في توسيع قاعدة المشاركة في التنمية الاقتصادية من خلال تشجيع عمل المرأة.

احدى عشر- إحداث التأثير اللازم لبث الوعي وتغيير الاتجاهات والقيم المتعلقة بغرس مفهوم العمل الحر لدى أفراد المجتمع، ورفع المكانة المعنوية لهذا العمل الموصول بتراث الآباء والأجداد.

أثنى عشر - المساهمة في توفير فرص التدريب على رأس العمل بما يمكّن من تطوير الموارد البشرية.

ثالث عشر - المساهمة في دعم سياسات توطين الوظائف في دول المجلس.

المشكلات التي تعاني منها المنشآت الصغيرة

أولاً - قلة الخبرة الإدارية لدى أصحاب المشاريع الصغيرة بسبب هجرة العمالة والفنيين المهرة للمشروعات الكبيرة بحثاً عن مزايا وظيفية.

ثانياً – ضعف الاهتمام بالسياسات والبرامج الحكومية الداعمة للمشروعات الصغيرة مع عدم وجود جهاز أو هيئة مستقلة تعنى بشئون المنشآت الصغيرة وتعمل على تنميتها وتطويرها. والافتقار إلى القوانين واللوائح التي تأخذ في الاعتبار الأهمية الاقتصادية للمشروعات الصغيرة .

ثالثاً - ثقل عبء العمل على المدير المالك للمشروع الصغير حيث يقوم بكل السلطات والمسؤوليات ولا يقوم بتفويض غيره، وهذا ما يؤثر على إنتاجية المشروع لأنه غير متخصص في كل المجالات.

رابعاً - مشكلات فنية مثل نقص الموارد البشرية المؤهلة فنياً، وقلة مؤسسات التدريب فنياً وارتفاع أجورها.

خامساً– قلة أو عدم استخدام التكنولوجيا بسبب ارتفاع تكاليفها وضعف ميزانية المنشآت الصغيرة مما ينتج عنه انخفاض الإنتاجية.

سادساً- المشكلات التسويقية وخاصة عدم استيعاب أصحاب المشاريع الصغيرة فنون التسويق رغم منتجاتها الجيدة التي لاتصل سمعتها للمستهلك النهائي، وعدم وجود ميزانية لإعلاناتها. وهذه تشمل مجموعة من العوامل من أهمها:

- قلة الخبرة لدى صاحب المشروع لمتغيرات السوق الداخلي والأسواق الخارجية.
- عدم وجود شبكات تعاون بين المؤسسات الصغيرة.
- عدم وجود تكامل بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والكبيرة.
- عدم التنويع في حجم وشكل المنتج النهائي.
- تحديد أسعار المنتج مقارنة بأسعار السلع المنافسة.
- توقيت طرح السلعة في السوق.
- عدم الاهتمام بدراسة المستهلك الأجنبي.
- التوزيع الخارجي.
- التنسيق بين المصدرين والمستوردين.

سابعاً - مشكلات حكومية كالتعقيدات التشريعية أو عدم وجود معاملة تفضيلية للمنشآت الصغيرة وغياب أو ضعف المعلومات التفصيلية لحجم المنافسة.

ثامناً - مشكلات اجتماعية:

- عزوف الشباب عن التدريب المهني والحرفي.

- النظرة السلبية للعمل اليدوي والحرفي.
- تفضيل العمل في القطاع الحكومي.

تاسعاً - مشكلات تمويلية من قبل البنوك التجارية:

- نظرة البنوك إلى أن الجهد المبذول في تقديم قرض لمشروع صغير هو نفسه الجهد اللازم لتقديم قرض بالملايين لمشروع مربح كبير.
- صغر حجم المنشآت الصغيرة وقلة ما تقدمه من ضمانات و ضعف خبرة أصحابها في مجال الأعمال وعلى وجه التحديد التعامل مع البنوك.
- عدم سلامة الهيكل التمويلي للمشروع الصغير. فغالباً ما يكون رأس المال المدفوع المقيد بالميزانية بالغ الضآلة.

مرتكزات تطوير ودعم المنشآت الصغيرة بدول المجلس

لقيام المنشآت الصغيرة والمتوسطة بدورها المأمول في تنمية الاقتصاد الوطني فإن عليها التركيز على الكفاءة الفنية، فهذه المنشآت قد لا تكون مصدراً رئيسياً للنمو والتوظيف إذا قلت كفاءتها، وتدنت قدرتها على المنافسة، ويمكن في هذا الإطار الإشارة إلى المرتكزات التالية:

أولاً – الإطار المؤسسي:

- إيجاد هيئة عامة في كل دولة لوضع السياسة العامة لدعم وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة وتتولى التنسيق بين الجهات الحكومية والأهلية من أصحاب العمل والعمال والجهات التمويلية العاملة في مجال دعم وتطوير المنشآت الصغيرة والمتوسطة، لتكون مرجعية واحدة موحدة الإجراءات مشرفة على توزيع وتطوير أنشطة المنشآت الصغيرة في مختلف المناطق وبما يخدم توجهات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في كل دولة. كما تكون الجهة المركزية لتوحيد سياسات دعم المنشآت الصغيرة على مستوى دول المجلس.

- وضع نظام مؤسسي لإدارة عملية تحديث السياسة الوطنية، في إطار التشاور مع الجهات المعنية بحسب مساهمة كل جهة فى تطوير قطاع المنشآت الصغيرة. وتشرف الهيئة العامة على تطوير سياسات هذا القطاع.

- تقديم الحوافز والدعم اللازم لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمساهمة في إيجاد الحلول للصعوبات التي تعترض قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تطوير الحوار والتشاور بين الشركاء الاجتماعيين بما يسمح بإعداد سياسات وإستراتيجيات لتطوير القطاع وتشجيع إنشاء الجمعيات المهنية.

- الإسترشاد بمعايير العمل الدولية في وضع السياسات والبرامج لدعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة وعلى الأخص توصية العمل الدولية رقم ١٨٩ بشأن الظروف العامة لحفز خلق الوظائف في المنشآت الصغيرة والمتوسطة والتوصية رقم ١٩٣ بشأن تعزيز التعاونيات.

ثانياً – الإطار القانوني والتشريعي:

- إيجاد إطار قانوني متطور ومرن يوفر الأرضية القانونية الفاعلة لتعزيز دور المنشآت الصغيرة، أخذاً بعين الاعتبار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، ويسهم في إزالة معوقات الدخول إلى الأسواق وزيادة القدرة التنافسية لها لدخول قطاعات تفتقر لخدماتها.

- إيجاد إطار قانوني لدعم الجودة ودعم التدريب على رأس العمل.

- إجراء الدراسات و المسح اللازم على القوانين التي تؤثر على عمليات و نمو الصناعات الصغيرة و المتوسطة.

- وضع آلية قانونية للتحقق من المنشآت الصغيرة وفق التعريف والتصنيف الموحد المتبع لتكون المرجع للتصديق على المنشآت التي تفي بما ورد في هذه التعريفات، لتنظيم الحصول على الامتيازات المتاحة لها. كما يجب إعادة تقييم هذه المنشآت والتصديق عليها بصورة دورية للوقوف على ما يلزم من إعادة تصنيف لبعض هذه المنشآت فيما بعد.

ثالثاً – التمويل:

مصادر التمويل ويتمثل أهمها فيما يلي:

- تشجيع البنوك التجارية التي من المؤمل أن تقوم بتمويل جزء كبير من القروض اللازمة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

- هيئات التمويل الحكومية: هيئات حكومية تمنح قروض للمنشآت الصغيرة والمتوسطة على أن يكون نظام الإقراض بها نظاماً بنكياً.
- تفعيل دور مؤسسات تمويل المشاريع الصغيرة في عملية المتابعة والاستشارة المالية والتدريب في إطار التعاون والتنسيق مع الجهات الداعمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- الاستفادة من الخدمات التمويلية التي يمكن أن تقدمها صناديق وبنوك التنمية في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في إطار الاتفاقية الاقتصادية الموحدة بين دول المجلس.

ويمكن في هذا الصدد اقتراح ما يلي:

- تأسيس صندوق لتنمية وتمويل المنشآت الصغيرة و إقراضها بشروط ميسرة وإجراءات بسيطة، على أن توضع قواعد

واضحة تنظم عملية الإقراض وأن يراعي في ذلك الحدود القصوى للقروض، وشروطها التي تقدم للمنشآت الصغيرة التي تزاول نشاطها بصورة فعلية، أو تلك التي تؤسس حديثاً، حسب طبيعة نشاطها (زراعي، صناعي، تجاري، خدمي).

- تأسيس مؤسسة لضمان مخاطر الائتمان لهذه المنشآت بما يقضي على الصعوبات التي تحد من قدرة البنوك التجارية على تقرير منح قروضها إلى هذه المشروعات، ضمن عمل متكامل مع صندوق تنمية المنشآت الصغيرة وبما يكفل تشجيع جهات التمويل و خفض تكاليف تقدير المخاطر، مع تشجيع إنشاء صندوق تأمين استثمار تكافلي يدار من قبل شركات التأمين التقليدية والإسلامية والتي تستطيع أن تأخذ أتعاب إدارتها في شكل نسبة من عوائد استثمار أموال الصندوق.

- تحديد المعوقات التي تعرقل وصول الخدمات التمويلية إلى المنشآت الصغيرة، وإزالة المعوقات التشريعية و تقديم الحوافز للمؤسسات المالية لتشجيعها على توفير القروض للمنشآت الصغيرة.

- وضع شروط واضحة ومحكمة ومرنة للإقراض ويمكن تبني ما يلي:

١- أن لا تتوفر لدى طالب التمويل موارد مالية كافية لتأسيس مشروعه.
٢- أن تكون أرباح المشروع هي المصدر الرئيسي لدخل طالب التمويل صاحب المشروع.
٣- أن يكون لدى طالب التمويل تصور متكامل عن مشروعه الاستثماري.
٤- أن يحمل المشروع الاستثماري أفكاراً جديدة ومبدعة.
٥- أن يظهر طالب التمويل الجدية والحيوية والحماس، وأن يمتلك المهارات والمعرفة والخبرة الملائمة مع المشروع.
٦- أن يكون صاحب المشروع متفرغاً له ولا يكون له نشاط آخر يزاوله.
٧- أن يقدم دراسة جدوى اقتصادية مبدئية للمشروع.

ويكون الأساس في منح هذه القروض دراسات دقيقة لجدوى إقامة هذه المنشآت، وقدرتها على توليد سيولة تمكنها من السداد.

رابعاً - الدعم الفني:

إنشاء نظام خاص بالدعم الفني للمنشآت الصغيرة والمتوسطة يقوم من خلاله الأخصائيون بتقديم الخدمات الإرشادية والفنية مثل:

- المساعدة في إعداد خطة عمل المشروع و إعداد دراسات الجدوى المبدئية الاقتصادية باعتبار أن دراسات الجدوى

الاقتصادية اللازمة لإقامة المشروع (أو توسعاته) هي المحدد الرئيسي لتقديرات حجم المدخلات والمخرجات، وأسس الإدارة والإنتاج والتسويق، وحجم التدفقات النقدية الداخلة والخارجة، وهامش الربح المتوقع طوال عمر المشروع (أو التوسع).

- توفير الاستشارة والتدريب وفق النشاط الاقتصادي للمؤسسة والنوع بالنسبة للمستفيد (ذكور أو إناث) أي بإيجاد أخصائيات يوجهن العناية إلى المستفيدات.

- تطوير الأسس التنظيمية للعمل والعاملين ومساعدة المنشآت الصغيرة والمتوسطة لإعداد أساسيات الهيكل التنظيمي واللوائح والنظم المسيرة للعمل، والتي تحدد الوصف الوظيفي لكل وظيفة، وأسس اختيار العاملين، والربط بين المسؤوليات والسلطات، وتحديد مبادئ الحوافز والجزاءات، وآليات العمل والعلاقات بين أقسام المنشأة وأيضاً بين المستويات الوظيفية المختلفة، وبما يحقق مستوى الجودة المطلوبة وتحسين مستوى الأداء.

- تبني وتعزيز حاضنات الأعمال والتي من الممكن أن تقدم منظومة خدمات متكاملة للمشروعات الصغيرة الناشئة منذ تكوينها وحتى دخولها مرحلة الإنتاج إلى أن يغادر الحاضنة

بعد أن يمنحه الأخصائيون شهادة تؤكد صلابته وقدرته على النمو والحياة الطبيعية وسط الآخرين، وذلك بهدف مساعدة أصحاب الابتكارات والاختراعات في تحويل أفكارهم إلى منتجات أو نماذج أو عمليات قابلة للتسويق، وتوفير الدعم والتمويل والخدمات الإرشادية والتسهيلات المتاحة لمنتسبيها، وتوفير خدمات الأبحاث والمعرفة والتدريب والإشراف والمراقبة لزيادة وتعزيز النمو، ومراجعة عمليات التشغيل لمنتسبيها بصورة دورية لتحقيق الأهداف المرسومة.

- دراسة الوضع القائم للمنشآت الصغيرة والتغلب على العقبات التي تواجهها.

- دراسة المواقع المناسبة لإنشاء المنشأة الصغيرة وتقديم الإرشادات الخاصة بذلك.

خامساً - التدريب:

- ضرورة التكامل بين عملية التدريب والاستفادة من برامج الدعم الأخرى بما في ذلك المتابعة.

- إتاحة التدريب الكفء لأصحاب المشروعات الصغيرة وفق رؤية عملية وبشكل دوري حيث يتم تسجيل الراغبين ومتابعتهم من خلال جهة مركزية تتولى تقديم البرامج التدريبية المناسبة لهذه المنشآت.

- الاستفادة من البرامج المتميزة التي تقدمها المنظمات الدولية المتخصصة مثل منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) (المركز العربي الإقليمي لتنمية وتدريب رواد الأعمال والاستثمار) لتطوير أصحاب المشروعات الصغيرة.

- تشجيع الجامعات والمعاهد التدريبية على إعداد وتنظيم برامج تدريبية خاصة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة لتدريب أصحاب المنشآت والعاملين فيها وتأهيلهم للإضطلاع بدور ريادي في إدارتهم وتشغيلهم للمشاريع الصغيرة.

- برنامج تدريب المديرين وذلك نظراً لانخفاض مستوى الوعي الإداري لدى المسئولين عن المنشآت الصغيرة.

- برنامج التدريب الفني لرفع مستوى مهارة العمل من حيث مهارات الاتصال وتطوير القدرات الإدارية والتسويقية، ومهارات فن إدارة الأزمات.. الخ.

- فتح مجالات التدريب المستمرة لأصحاب المشاريع الصغيرة وعمالة هذه المشاريع في المراكز والمعاهد التدريبية وفق برامج خاصة لتطوير كفاءتهم ومهاراتهم لمسايرة متغيرات أساليب الإنتاج والتكنولوجيا.

سادساً - الإدارة:

تهدف البرامج الإدارية إلى إيجاد مناخ ملائم لنمو المنشآت الصغيرة عن طريق تحسين مجالات الإدارة بها وتقديم التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال وتقديم خدمات إرشادية تتعلق بالإدارة والتمويل والضرائب وقوانين العمل، ويمكن في هذا الصدد اقتراح ما يلي:

- توفير قاعدة بيانات حول المنشآت الصغيرة محلياً وإقليمياً وعربياً ودولياً، وبما يتيح الإطلاع على التجارب المختلفة والاستفادة منها في تطوير المنشآت الصغيرة في دول المجلس في مختلف المجالات الإدارية والفنية والتسويقية والإنتاج.

- إعداد أدلة استرشادية بخطوات تأسيس المشاريع الصغيرة، وتوفير نماذج للهياكل الإدارية والوظيفية والفنية ودراسات الجدوى والدراسات التسويقية في المنشآت المختلفة.

سابعاً - التسويق:

- تعزيز مشاركة المنشآت الصغيرة في المناقصات الحكومية بأسلوب سليم اقتصادياً و متبادل الفائدة، من خلال توفير البيانات اللازمة الخاصة بالمنشآت الصغيرة.

- تشريع نظام أو قانون بتحديد نسبة معينة للمنشآت الصغيرة

للحصول على العقود الحكومية وفق الشروط والأوضاع المنظمة لذلك، ومراجعة التشريعات القائمة في هذا الشأن وبما يكفل تحقيق أهداف دعم دور المنشآت الصغيرة، وكذلك تشجيع المؤسسات الكبرى على إشراك المنشآت الصغيرة في تنفيذ المشاريع الحكومية بعقود من الباطن مثلاً.

- تشجيع المشروعات الصغيرة على الدخول للأسواق الدولية بمنتجاتها وذلك بإقامة المعارض الدولية لمنتجات هذه المشروعات ومساعدتها في الحصول على التكنولوجيا المتطورة كما يلزم القانون جميع المنظمات الحكومية وشبه الحكومية بإتاحة الفرصة للمنشآت الصغيرة للحصول على العقود الحكومية.

- التزام المؤسسات الكبرى المشاركة في مناقصات حكومية بضمان مشاركة مؤسسات صغيرة بنسبة معينة في أعمال موضوع المناقصة.

ثامناً ـ استثمار وسائل التقنية للتجارة الإلكترونية:

- العمل على الاستفادة أكثر ما يمكن من التطورات الحالية في مجال الإنترنت والاتصالات، والتجارة الإلكترونية على وجه الخصوص، في إيجاد وسائل جديدة تساعد المنشآت الصغيرة على

الخروج من إطارها المحلي المحدود إلى إطار أوسع لا يعترف

بالحدود الجغرافية ليصل إلى أي مستهلك في أي مدينة في العالم لديه اتصال بشبكة الإنترنت، كما تمكنها من الاتصال بشركاء الأعمال وتقليل التكاليف وزيادة مستوى النفاذ للأسواق.

تاسعاً ـ نظام لحماية المنشآت الصغيرة من الإفلاس:

تعتبر سياسة الحماية من الإفلاس إحدى السياسات الهامة الموجهة لتشجيع وتنمية المنشآت الصغيرة، ويمكن في هذا الصدد اقتراح ما يلي:

- تشجيع إقامة مؤسسات مالية وتأمينية، توفر تغطية تأمينية حمائية للمنشآت الصغيرة برسوم وأقساط تأمينية ميسرة، وبحيث توفر الحماية للمشاريع الناشئة من الإفلاس وسداد الديون وفق ضوابط تسهم في إصلاح تعثر المنشأة وحماية المنشآت المتعاملة معها من التضرر وذلك في سنوات المشروع الأولى.

- تكليف الإدارات المعنية بدراسة الصعوبات الاقتصادية التي تعترض استمرار المنشآت الصغيرة والمساعدة في إيجاد الحلول لها.

المنشآت الصغيرة في ظل اتفاقيات منظمة التجارة العالمية

- تفرض العولمة الاقتصادية مستوى عالياً من الكفاءة الاقتصادية والإنتاجية، وإزدياد المنافسة من المنتجات الأجنبية داخل السوق الوطنية، وتؤثر هذه التحديات على المنشآت الصناعية الصغيرة والمتوسطة أكثر من المنشآت الأكبر حجماً و الأكثر تطوراً وإندماجاً في الإقتصاد العالمي.

- تحديات سهولة التبادل التجاري وإلغاء الحواجز الجمركية تعتبر بوادر لمنافسة قادمة تتطلب القدرة على المواجهة وتسخير الإمكانيات حتى لا تكون النتيجة عدم القدرة على الاستمرار وبالتالي كارثة اقتصادية.

- ضرورة دراسة الوضع الاقتصادي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة وقدرتها على المنافسة والقدرات المتوفرة لها حتى توجه الموارد الاقتصادية وتدعمها أو يتم تحجيم الدخول في المجالات التي لاتوجد فيها قدرة على المنافسة وتوجيه المنشآت الحالية لمجالات أفضل. فالمنافسة ستؤدي إلى الخروج الإجباري وهدر الموارد.

- مراجعة نظم الحوافز والامتيازات المقررة للمنشآت الصغيرة وضمان توافقها مع اتفاقيات منظمة التجارة العالمية.

- دراسات معمقة لتوظيف معطيات منظمة التجارة العالمية وآلياتها، لبناء سياسات اقتصادية تساعد في تحقيق وتنفيذ خيار نجاح المنشأة الصغيرة.

- بنـاء القـدرات الاسـتراتيجية للمنشـأة الصـغيرة فـي ظـل تحـديات منظمة التجارة العالمية والتي من أهمها:

أولاً- القدرات الماليـة: تحـديد وفورات خـارج إلتزامات منظمة التجارة العالمية كإئتمانات ممنوحة من مؤسسات وطنية، ووفورات من سياسات الدعم غير المباشـر الحكـومي (تحمل الحكومة تكلفة المخلفات البيئيـة، وتحملهـا تكلفـة الطـاقة وخدمـات البنية التحتية).

ثانياً - القدرات المعلوماتية من خلال:

- قيام الحكومة بتوفير المعلومات والبيانات المطلوبة بشأن استحقاقات الاتفاقيات التجارية الدولية ذات العلاقة بالمنشآت الصغيرة لتمكنها من اختراق الأسواق الخارجية وحصانتها من المنافسة، وتسهيل مهامها في المناطق الحرة.

- إعداد استراتيجية وطنية لقطاع الصناعات والمنشآت الصغيرة تنطلق من مفاهيم تنموية ورؤية وأهداف وآليات تحدد لرفع كفاءتها وإنتاجيتها من جهة وتوسيع طاقتها عبر تحديث الأساليب الفنية والإدارية من جهة ثانية.

- إنشاء بنك بيانات يحتوي على المعلومات الضـرورية للمستثمرين أو الراغبين في الاستثمار في المشروعات. على سبيل المثال، البيانات الضرورية لأصحاب المشروعات

الصغيرة هي بيانات عن الأسواق الخارجية، المعارض الداخلية والخارجية، مصادر المواد الخام، المنافسين المحليين والعالميين، بيانات الاستيراد والتصدير... الخ، هذه البيانات يجب أن تكون متوفرة للعموم ضمن موقع إلكتروني خاص بالإدارة التي تقوم بتحديث البيانات بشكل مستمر.